تونس في 01 نوفمبر 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

طلب سؤال كتابي من النائب نعمان العش إلى السيد وزير العدل.

عملا بأحكام الفصل 96 من الدستور والفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

طلب مدنا بالقائمة الإسمية للمتمتعين بقانون المصالحة الإدارية عدد 62 لسنة 2017 المؤرخ في 24 أكتوبر 2017 .

وشكرا

مجلس نواب الشعب
الواردات
02 نوفمبر 2018
2369
رصد الإدارة

بـــطـــاقـــة

تبعا لطلب النائب السيد نعمان العش مدّه بقائمة إسمية للمنتفعين بقانون المصالحة الإدارية عدد 62 لسنة 2017 المؤرخ في 24 أكتوبر 2017 ، نتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

– نص القانون الأساسي عدد 62 لسنة 2017 المؤرخ في 24 أكتوبر 2017 المتعلق بالمصالحة في المجال الإداري على تمتع الموظفون وأشباههم المنصوص عليهم بالفقرة الأولى من الفصل 2 من القانون الأساسي المذكور بالعفو العام والذين تمت مؤاخذتهم بحُكم إتصل به القضاء من أجل ارتكاب الأفعال التي تم القيام بها والمتصلة بمخالفة التراتيب أو الإضرار بالإدارة لتحقيق منفعه لا وجه لها للغير شريطة عدم الحصول على فائدة لا وجه لها لأنفسهم. وبموجب ذلك تتوقف التتبعات والمحاكمات في شأن تلك الأفعال. ويستثنى من ذلك، من كانت الأفعال المنسوبة إليهم تتعلق بقبول رشاوى أو بإستيلاء على أموال عمومية.

– تطبيقا لأحكام القانون الأساسي عدد 62 لسنة 2017 المؤرخ في 24 أكتوبر 2017 المتعلق بالمصالحة في المجال الإداري فإنه:

– يمكن أن يصدر قاضي التحقيق قرارا بالحفظ لانعدام المؤاخذة الجزائية على ضوء قانون المصالحة،

– يمكن للمحكمة الابتدائية أو لمحكمة الاستئناف أن تصدر أحكاما أو قرارات تقضي بتطبيق هذا القانون وبعدم المؤاخذة الجزائية،

– يسلم الوكلاء العامُّون لمحاكم الاستئناف كل حسب اختصاصه شهادة في العفو بالنسبة للأحكام الباتة، (الفصل 33 من القانون عدد 62 لسنة 2017)

– يمكن لمحكمة التعقيب إصدار قرارات تقضي بالنقض والإحالة لعدم تطبيق قانون العفو أو تتصدى للموضوع وتقضي بعدم المؤاخذة الجزائية تطبيقا لأحكام هذا القانون.

– أضاف الفصل 5 من نفس القانون أن "كل خلاف حول تطبيق أحكام هذا القانون الأساسي يرفع إلى هيئة تتألف من الرئيس الأول لمحكمة التعقيب وعضوين من أقدم رؤساء الدوائر وبحضور ممثل النيابة العمومية لديها".

– واستنادا إلى جميع ما سبق ذكره، فإن وزارة العدل لا تتلقى مطالب العفو العام من قبل الموظفين العموميين وأشباههم، على معنى الفصلين 82 و96 من المجلة الجزائية والمتمتعين بقانون المصالحة في المجال الإداري، كما أنها لا تنظر في تلك المطالب وفي الاعتراضات المثارة بشأنها.

– ولجملة تلك الاعتبارات، فإن قاعدة البيانات المعلوماتية بالتفقدية العامة لا تتضمن المعطيات الإحصائية المتعلقة بقضايا المصالحة الإدارية موضوع القانون الأساسي عدد 62 لسنة 2017 المؤرخ في 2017/10/24.

– بمراسلة السادة الوكلاء العامين لدى محاكم الاستئناف تبين أنهم لم يتلقوا مطالب تطبيقا لمقتضيات القانون الأساسي عدد 62 لسنة 2017 المؤرخ في 2017/10/21 عدى محكمة الاستئناف بتونس إذ تلقت الوكالة العامة لديها عدد 34 مطلبا في الانتفاع بمقتضيات القانون المذكور واستجابت لعدد 13 مطلبا.